5 - .

(باب لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون إلى به عليم (آل عمران92) .

أي هذا باب في قوله تعالى لن تنالوا البر إلى آخر الآية قوله إلى به عليم هكذا رواية الأكثرين وفي رواية ابي ذر لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون الآية قوله لن تنالوا البر أي لن تبلغوا حقيقة البر ولن تكونوا أبرارا حتى تنفقوا أي حتى تكون نفقتكم من أموالكم التي تحبونها فإن ا عليم بكل شيء تنفقونه فيجازيكم بحسبه .

4554 - حدثنا (إسماعيل) قال حدثني (مالك) عن (إسحاق بن عبد ا بن أبي طلحة) أنه سمع (أنس بن مالك) Bه يقول كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة نخلا وكان أحب أمواله إليه بيرحاء وكانت مستقبلة المسجد وكان رسول ا يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب فلما أنزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام أبو طلحة فقال يا رسول ا إن ا يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وإن أحب أموالي إلى بيرحاء وإنها صدقة أرجو برها وذخرها عند ا فضعها يا رسول ا حيث أراك ا قال رسول ا بخ ذلك مال رابح ذلك مال رابح وقد سمعت ما قلت وإني أرى أن تجعلها في الأقربين قال أبو طلحة أفعل يا رسول ا فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه قال عبد ا بن يوسف وروح بن عبادة ذلك مال رابح .

مطابقته للترجمة ظاهرة وإسماعيل هو ابن أبي أويس ابن أخت مالك بن أنس والحديث قد مضى في كتاب الزكاة باب الزكاة على الأقارب فإنه أخرجه هناك عن عبد ا بن يوسف عن مالك إلى آخره ومضى الكلام فيه هناك .

قوله أبو طلحة اسمه زيد بن سهل زوج أم أنس بن مالك رضي ا تعالى عنه قوله بيرحاء أشهر الوجوه فيه فتح الباء الموحدة وسكون الباء آخر الحروف وفتح الراء وبالحاء المهملة مقصورا وهو بستان بالمدينة فيه ماء قوله طيب بالجر لأنه صفة من ماء قوله بخ بفتح الباء الموحدة وتشديد الخاء المعجمة وهي كلمة تقال عند المدح والرضا بالشيء والتكرار وللمبالغة قوله رابح بالباء الموحدة أي يربح صاحبه فيه في الآخرة قوله قال عبد ا بن يوسف هو أحد رواة الحديث عن مالك وروح بفتح الراء ابن عبادة بضم العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة أراد أن المذكورين رويا الحديث المذكور عن مالك بإسناديهما فوافقا فيه إلا في هذه اللفظة يعني رايح أنها بالياء آخر الحروف من الرواح أي من شأنه الذهاب والفوات فإذا ذهب في الخير فهو أولى .

حدثني يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك مال رابح .

ذكره هنا مختصرا وساقه بتمامه من هذا الوجه في كتاب الوكالة في باب إذا قال الرجل لوكيله ضعه حيث أراك ا .

4555 - حدثنا (محمد بن عبد ا الأنصاري) قال حدثني أبي عن (تمامة) عن (أنس) Bه قال فجعلها لحسان وأبي وأنا أقرب إليه ولم يجعل لي منها شيئا .

هذا لم يقع لأبي ذر وهذا قطعة من حديث أخرجه بتمامه في كتاب الوقف في باب إذا وقف أو أوصى لأقاربه فإنه أخرجه هناك حيث قال وقال الأنصاري وهو محمد بن عبد ا الأنصاري حدثني أبي وهو عبد ا بن المثنى بن عبد ا بن أنس بن مالك عن ثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم ابن عبد ا بن أنس قاضي البصرة وهو يروي عن جده أنس بن مالك .

قوله